[307] الفائدة الاولى قال الشيخ الصدوق محمد بن يعقوب في كتابه الكافي في أخبار كثيرة، عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن عيسى، قال: والمراد بقولي " عدة من أصحابنا " محمد بن يحيى العطار، وعلي بن موسى الكمنذاني، وداود بن كورة، وأحمد بن ادريس، وعلي بن ابراهيم بن هاشم. قال: وكلما قلت في كتابي المشار إليه: عدة من أصحابنا عن أحمد بن محمد بن خالد، فهو ابن ابراهيم بن هاشم، وعلي بن محمد بن عبد الله بن أذينة، وأحمد بن عبد الله بن أمية، وعلي بن الحسن. وكلما ذكرت في كتابي عدة من أصحابنا عن سهل بن زياد، فهم علي بن محمد بن علان، ومحمد بن أبي عبد الله، ومحمد بن الحسن، ومحمد بن عقيل الكليني. والظاهر أن علي بن محمد بن علان هو الموجود في الرجال بعنوان علي بن محمد المعروف بـ " علان " ومحمد بن أبي عبد الله هو محمد بن جعفر الاسدي الثقة، ومحمد بن الحسن هو الصفار. وربما يستفاد من الميرزا وغيره في الاعتذار عن ضعف العدة عن سهل، بأن اتفاق الجماعة على الكذب بعيد جدا، قبول الرواية فيها توسط فيه العدة، مضافا إلى اعتماد الكليني عليهم، خصوصا مع كونه معلوما للراوي عنه وان لم يعينه، لا سيما إذا كان من أصحاب الكتب المعتبرة، سيما بعد ملاحظة ما ذكر في أول كتابه من جمع ما هو الحجة بينه وبين ربه، قرينة قوية على عدم الافتقار في الاعتبار إلى معرفته ومعرفة أحواله، بقرينة التزامهم لذكر الرواة مع حفظ النسب واللقب وغيرهما. وفيه نظر واضح، الا أن العدة لما تشتمل على الثقة وغيره، فالاعتبار بسبب الاجتماع لا لكونه معلوما للراوي عنه، وكونه من أصحاب الكتب المعتبرة، ولا من جهة الاخبار في أول الكتاب من جمع الاحاديث المحكومة بالصحة عنده. فان كل ذلك لا يصير قرينة أصلا على عدم الافتقار في الاعتبار إلى معرفة
